

# حكم الإحرام بالحج قبل الميقات الزماني ؟ | | الشيخ خالد بن علي المشيقح #فوائد\_المشيقح #الحج #فوائد

خالد المشيقح

ان ابن عباس قال من السنة الا يحرم بالحج الا في اشهره. يعني من السنة الا يحرم بالحج الا في اشهره وكذلك ايضا جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهم سئل - [00:00:00](#)

فيصلح الاحرام بالحج قبل اشهره؟ فقال لا. ايصلح ان يحرم من حج قبل اشهره؟ قال هذا اخرجه الدارقطني واسناده صحيح. والاقرب في هذه المسألة وما ذهب اليه الشافعي. نقول بان الاحرام كما جاء في حديث ابن عباس وكما جاء عن - [00:00:16](#) رضي الله تعالى عنهمما يقول بان الاحرام بالحج قبل ميقاته الزماني قبل شوال يقول بانه غير صحيح لكنه ينقلب ماذا؟ ينقلب الى عمرة ينقلب الى حج اصغر. لانه لما تعذر وقت - [00:00:36](#)

الحج الاكبر نصير الى وقت الحج الاصغر. والسنة كلها ميقات للعمره. السنة تصلح في كل ايام في كل ايام العمرة. ما لم يكن لسانه محربما بحج. مع ان مع ان العلماء رحمهم الله - [00:00:56](#)

المحرك بالحج الذي لم يتحلل بالحج العلماء رحمهم الله يقولون تصح العمرة بين التحللين. يعني لو ان الانسان حل من التحول الاصغر. تحال التحول الاصغر. رغم جمرة العقبة وحلق رأسه يصح ان يعتمر. فيقولون بان - [00:01:16](#) العمرة تصح بين نعم تصح بين المهم العمرة السنة في الجملة كلها ميقات للعمره. السنة كلها ميقات للعمره. فاذا تعذر الحج الاكبر نصير الى ماذا؟ الى الحج - [00:01:36](#)